

اشتراط النية في قضاء الصوم الواجب

خالد المصلح

السلام عليكم با عبد الرحمان. نعم. السلام عليكم ورحمة الله. السلام ورحمة الله. حياك الله تفضل. ممكن اه اكلم اه الشيخ. تفضل.

يسمعه يا دكتور خالد. اه زوجتي عندها اه عندها قضاء من رمضان - 00:00:00

طيب وصامت يوم عرفة تطوع اليوم. هل يحسب لها اليوم هذا تطوع ولا يعني من القضاء يعني؟ ولا قضاء. طيب هنا والتطوع. نعم؟

ناوي التطوع ولا لا؟ هي نوبة انها تطوع لكن عليها قضاء من رمضان - 00:00:18

لكن لم تنويه قضاء؟ لا ما ما نويت هي نويت هالتطور. السؤال واضح ان شاء الله. ابو عبد الرحمن يسأل يقول زوجة اه كان عليها

قضاء في رمضان وصامت عرفة تطوعا. هل يكفي ذلك - 00:00:36

عن قضائها ام لابد نية كانت في قبل ذلك ايه قضاء رمضان آ لا بد فيه من نية. فاذا نوى آ الصيام قضاء فهو قضاء. اما اذا نوت آ

الصيام لادراك فضيلة صيام - 00:00:50

عرفة فانه لا يكفي عن القضاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم من حديث عمر انما الاعمال بالنيات وهذه

لم تنوي القضاء فلا من القضاء. نعم. وهذا اه في كل الايام التي تصومها. لا بد في القضاء من نية حتى يحصل براءة الذمة -

00:01:03